

الفهرس

٥	إهداء
٧	شكر وتقدير
٩	المقدمة
١٣	فصل تمهيدي
٢٧	القسم الأول:
٢٧	طرح الرشوة قانوناً وواقعاً وتبيان آثارها
٢٨	الباب الأول: الرشوة بين الواقع والقانون
٢٨	الباب الثاني: عرض الواقع اللبناني في المؤسسات العامة
٢٩	الباب الأول: الرشوة بين الواقع والقانون
٢٩	المبحث الأول: موقف الدين والأخلاق من الرشوة
٣٣	المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للرشوة
٣٥	المبحث الثالث: البنيان القانوني للرشوة
٣٩	المبحث الرابع: أركان الجريمة
٤٨	المبحث الخامس: الجرائم الملحقة بالرشوة (صورها)
٥٠	المبحث السادس: الرشوة في القطاع الخاص
٥٢	المبحث السابع: الجهة المختصة لملاحقة الجرائم المالية
٥٥	الفصل الثاني:

٥٥	عرض الواقع اللبناني في بعض المؤسسات العامة
٥٥	أولاً: مؤسسة كهرباء لبنان
٥٧	ثانياً: مصالح المياه
٥٨	ثالثاً: مصلحة تسجيل السيارات والآليات
٥٩	رابعاً: الجمارك
٦٠	خامساً: الضمان الاجتماعي
٦١	سادساً: الدوائر العقارية
٦٢	سابعاً: مديرية الصرافيات
٦٣	ثامناً: وزارة الأشغال العامة والنقل
٦٤	تاسعاً: قضايا الهدر والفساد
٦٧	الباب الثاني:
٦٧	الرشوة في دول مختلفة وآثارها
٦٩	المبحث الأول: الرشوة في مصر
٧١	المبحث الثاني: الرشوة في سوريا
٧٣	المبحث الثالث: الجزائر
٧٤	المبحث الرابع: الرشوة في بعض الدول ومنها إيطاليا
٧٧	المبحث الخامس: الرشوة في روسيا
٧٩	المبحث السادس: الرشوة في إسرائيل
٨١	الفصل الثاني:
٨١	المبحث الأول: الأثر الاجتماعي
٨٤	المبحث الثاني: الأثر الاقتصادي

المبحث الثالث: الأثر السياسي	٨٦
القسم الثاني:	٩١
تبييض الأموال وطرق مكافحة جرائم أصحاب الياقات البيضاء	٩١
الباب الأول:	٩٣
تبييض الأموال على الصعيد الداخلي	٩٣
الفصل الأول:	٩٥
مكافحة تبييض الأموال والخطوات المتخذة لمكافحتها	٩٥
المبحث الأول: أصل تسمية تبييض الأموال	٩٥
المبحث الثاني: أركان جريمة غسيل الأموال	٩٨
المبحث الثالث: مراحل التبييض	١٠٢
المبحث الرابع: الخطوات التي أخذتها الدولة اللبنانية	
لمكافحة هذه الجرائم	١٠٤
المبحث الخامس: القانون رقم ٣١٨ الصادر عام ٢٠٠١	١٠٩
المبحث السادس: مكافحة جرائم تبييض الأموال داخلياً:	١١٥
الفصل الثاني:	١١٩
كيف يمكن القضاء على جرائم أصحاب الياقات البيضاء	
داخلياً؟	١١٩
المبحث الأول: علاج الانحراف الإداري على مستوى	
الهيكلية	١١٩
المبحث الثاني: علاج الانحراف الإداري على مستوى العنصر	
البشري	١٢٤

المبحث الثالث: القضاء على جرائم أصحاب الياقات

- في لبنان ١٣١
- الباب الثاني: ١٣٥
- مكافحة جرائم أصحاب الياقات البيضاء دولياً ١٣٥
- الفصل الأول: ١٣٧
- دور المنظمات والمؤسسات الدولية ١٣٧
- المبحث الأول: البنك الدولي ١٣٧
- المبحث الثاني: منظمة الشفافية (العالمية) الدولية ١٤٠
- المبحث الثالث: منظمة الأمم المتحدة ١٤٢
- المبحث الرابع: دور المنظمات الحكومية ١٤٤
- المبحث الخامس: مؤسسات المجتمع المدني ١٤٦
- المبحث السادس: القوانين والاتفاقيات الدولية لمكافحة
الجريمة المنظمة ١٤٧
- الفصل الثاني: ١٤٩
- الخطوات التي اتخذتها بعض الدول لمكافحة جرائم أصحاب
الياقات البيضاء ١٤٩
- المبحث الأول: الحكومة الإلكترونية ١٤٩
- المبحث الثاني: تدعيم السلطة القضائية ١٥٤
- المبحث الثالث: دور الأنتربول ١٥٦
- المبحث الرابع: الشفافية في الشركات ١٥٨
- المبحث الخامس: دور الإعلام والضغطات التي يتعرض

١٦٠	لها الصحفيون
١٦٧	الخاتمة
١٧١	المراجع
١٧٧	التقارير
١٨٩	الملاحق
٢٠٩	اتفاقية الحيلة والحذر
٢١١	الباب الأول:
٢١٣	الباب الثاني:
	التحقق من هوية المتعاقد وتحديد صاحب الحق الاقتصادي
٢١٣	ونائج عدم التحقق
٢١٩	الباب الثالث:
٢١٩	واجب مراقبة بعض العمليات
٢٢١	الباب الرابع:
٢٢١	واجب توعية الموظفين وتدريبهم
٢٢٣	الباب الخامس:
٢٢٣	الرقابة
٢٢٧	المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق ش.م.م.